

83 - حكم صوم المريض الذي لا يرجى برؤه نور على الدرب -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هناك شخص معين اصيب بمرض قبل رمضان العام الماضي ولازمه المرض الى الان. ولا يستطيع الصيام لهذا العام لو جلس على هذا الوضع. فما الحكم لو اتى رمضان العام القادم وهو لم يصم رمضان السابق؟ ولم يستطيع صيام رمضان الحالي. افيدونا وفقكم -

[00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه اما بعد هذا الذي لزمه المرض ولم يستطع صوم رمضان الماضي ولا هذا الحالي ويخشى ان يأتيه رمضان القادم وهو كذلك لا صوم عليه والحمد لله - [00:00:20](#)

الله جل وعلا يقول ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. هذا لطفه سبحانه ورحمته جل وعلا فاذا عافاه الله وشفاه قضى ما عليه من الايام الماضية واللاحقة - [00:00:38](#)

ولا حرج عليه في ذلك والحمد لله اما ان قرر الاطباء ان هذا مرض يستمر ولا يزول فانه يكون كالشيخ الكبير والعزم الكبيرة الذين يشق عليهم الصيام فانه يطعم عن كل يوم مسكينا ولا يلزمه صوم. نعم. اذا تقرر من جهة الاطباء ان هذا مرض ملازم. نعم. وان مثله لا - [00:00:50](#)

فانه حينئذ يفطر ولا قضى عليه ويطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع من قوت البلد من تمر او رز او نحو ذلك. هذا الواجب عليه مثل الشيخ الكبير العاجز - [00:01:12](#)

وهو الشيخ الكبيرة العاجزة الحكم فيهم سواء. نعم. نعم - [00:01:25](#)